والاختيار وتركه المحمود والاستكبار وقد وقع في كلام امير المومنين والد سيط
سميه الله سلمين صلى الله عليه وسلم ان الايمان معرفة والمعرفة تسليم والتسليم
نفس تصديق وتصديق جماعة كامام الحرمين والرازي بانه من جنس كلام النفس وكلام
النفس غير العلم والارادة ولا يحسن عده خلافا لمن ذهب الى انه كلام
النفس لا يكفي في دفع المطالبة ببيان انه من اي نوع من انواع الاعراض ومن
اي منوله من المقولات العشر ولا محيص لهم سوى تسليم انه من الكيفيات
النفسية الحاصلة بالاختيار الحاصلة عن المجهود والاستكبار قيل وليت
شعري انه اذا لم يكن من جنس الادراكات والاعتقادات فما معنى تحصيله
بالدليل والتقليد وهل يتعلق غرض النظر والاستدلال بغير العلم والاعتقاد
على ان كلام النفس ليس بمتفق ان يكون علما او ارادة بل كما يحصل في النفس
من حيث يدل عليه بعبارة او اشارة او كتابة فهو كلام النفس سواء كان
علما او ارادة او طلبا او اخبارا او استخبارا او غير ذلك فان قلت
نحن لا ننكر ان الايمان كلفي به وكل ما هو كذلك يجب ان يكون مقدورا
اختياريا على ما هو مقرر في الاصول المقومية فلا يستقيم بناء القول
بالكيفية لتقدمها فيها قلت اجيب عنه بانه ليس معنى كون
المامور به مقدورا اختياريا انه يكون البتة من مقولة الفعل الذي ومما
يتازم ذلك كونه من الاعيان الخارجية دون الاعتبارات الحقيقية بل
بمعنى انه يصح تعلق قدرة المكلف به وحصوله بكسبه واختياره
سواء كان هو في نفسه من الاوضاع والهيآت كالقيام والقعود او
الكيفيات كالعلم والنظر فانهما ايضا لا الا الاعلم قل انظروا ماذا في
السموات والارض او الانفعالات كالتحنث والتبرد او الحركات والسكنات
او غير ذلك كالصلاة او التروك كالصوم او غير ذلك ومع هذا فالواجب
المقدور المثاب عليه بحكم الشرع يكون نفس تلك الامور لا مجرد ايقاعها فكون
الايمان مامورا اختياريا مقدورا واجبا عليه لا ينافي كونه كيفية نفسانية
يكتسبها المكلف بقدرته واختياره بتوفيق الله تعالى وهدايته
على انه لو لزم من كون المامور به هو الفعل بمعنى التاثير على ما وقع التصريح
به في كلام البعض جاز ان يكون معنى الامر بالايمان الامر بايقاع ما يكتسب به
كما في سائر الواجبات فان قلت اعتبار ترك الاختيار في حصول التصديق
اللغوي وكون التصديق الخاص مما لا يحصل به ونه ليس بايمان يدل
على ان تصديق الملايكة عليهم الصلاة والسلام بما وقع عليهم والانبياء عليهم
الصلاة والسلام بما ارجاليهم والصديقين بما سموع من النبي صلى الله
عليه وسلم ليس كله بالاختيار قلت نعم على ان بعض المحققين ذهب
الى ان الملايكة ليسوا مكلفين بالايمان لحصوله لهم كالضرورة كالعلم

بقية

بقية احكام الالوهية ثم الحق يتبين شاهد الحزة فوقع في قلبه صدق
النبي صلى الله عليه وسلم فصدقه فهذا الاكتساب لذلك لا يطلب بيانه
نفسه بين اختياري لانه تحصيل الحاصل ثم يطلب بما يتفرع عليه وعدم
مقابلته بالرد والاستكبار فان قلت فهم مما سبق انه لا تنافي
بين العلم والمعرفة والاعتقاد والتصديق واذا كان الامر على ما ذكرت
فما بال علمائنا اطبقوا على فساد ما ذهب اليه الشيعة وجهم بن صفوان
وابو الحسين الصالحي من القدرية وان كان يميل اليه الاشعري من ان
الايمان هو معرفة جميع ما علم بمجيء محمد صلى الله عليه وسلم به من
الدين بالضرورة قلت لتيام قرينة عندهم بانقدمن حمل المعرفة
على ما يعم مطلق التصديق بقيضة لانبنائها على معناها وذلك لانهم
اوجبوا المعرفة بالدليل التفصيلي وحكموا على العوام بالكفر على ما صرح
به ابو هاشم الجبائي فان قلت وايّ فرق بينهما وبين التصديق
قلت على ما مر من اختيار السعد لا فرق بينهما من حيث الكيفية
اذ كل منهما من مقولتها نعم بينهما فرق من حيث ان التصديق يكفي في
الايمان وان كان كيفية للنفس لان تحصيله لا يكون الا بالاختيار
في مباشرة الاسباب وصرف النظر ورفع الموانع ونحو ذلك وبهذا
الاعتبار يقع التكليف بالايمان على ما تقرر مرارا بانه من كونه كسبي
اختياريا والمعرفة لا تكفي لانها قد تكون بدون ذلك قلت
فيلزم ان تكون المعرفة اليقينية المكتسبة بالاختيار تصديقا
كافيا في الخروج عن عهدة التكليف بالايمان قلت نعم لا باس
بذلك لانه يحصل المعنى الذي يعبر عنه بالنار سيئة بكرويه ت
وليس الايمان والتصديق بقيد سوى ذلك فان قلت المعرفة حاصلة
للكفار على ما شهد به كثير من الايات فان اهل الكتاب كانوا يعرفون
نبوة محمد صلى الله عليه وسلم كما يعرفون ابناءهم مع القطع بكفرهم لعدم
التصديق ولان من الكفار من كان يعرف الحق بقيبا وان كان ينكره
عنادا او استكبارا فما تقول في جحدها واستيقنتها انفسهم
ظلما وعلوا وهذا هو سبب اطباق علمائنا على فساد ما ذهب اليه
القدرية قلت حصول المعرفة واليقين على الوجه السابق
عشاره للكفار المعاندين للشرع المستكبرين عن الانقياد له ممنوع
اذ يبعد تنقل الايمان بدون الاذعان ولين سلمنا حصولها
لهم على الوجه السابق فانكم تكفيرهم انما هو لانكارهم لما للمعلوم
على العناد والاستكبار وتلبسهم بما هو من علامة التكذيب
والانكار كما انا رضينا ان احد اصدقة بجميع ما جاء به النبي صلى الله عليه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)